

## وسائل الشيعة

[ 283 ] أبواب ميراث الخنثى وما أشبهه 1 - باب انها ترث على الفرج الذى يبول منه ،

فان بالت منهما فعلى الذى يسبق منه البول ، فان استويا فعلى الذى ينبعث ، فان استويا فعلى الذى ينقطع اخيرا ، وانه يعتبر فيه الاحتلام والحيض والثدى [ 33007 ] 1 - محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الاشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، وعن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعا ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابن مسكان عن داود بن فرقد ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئل عن مولود ولد، له (1) قبل وذكر كيف يورث ؟ قال: إن كان يبول من ذكره فله ميراث الذكر، وإن كان يبول من القبل فله ميراث الانثى. ورواه الشيخ باسناده عن الفضل بن شاذان مثله (2). [ 33008 ] 2 - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد

أبواب ميراث الخنثى وما أشبهه الباب 1 فيه 7

أحاديث 1 - الكافي 7: 156 / 1. (1) في المصدر: وله. (2) التهذيب 9: 353 / 1267. 2 -

الكافي 7: 156 / 2. (\*)